

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٣ لسنة ٢٠١٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

قرر:

(المادة الاولى)

يُرخص للطائفة الإنجيلية بإقامة كنيسة على قطعة الأرض رقم (١٧) الكائنة بميدان ابن نافع - المعادى - محافظة القاهرة ، وفقاً للاشتراطات الواردة بكتاب حى المعادى ، والالتزام بطلبات الجهاز القومى للتنسيق الحضارى وشركة المعادى للتنمية والتعمير ، وذلك طبقاً للرسم المرافق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٧ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٦ أبريل سنة ٢٠١٥ م) .

عبد الفتاح السيسى





